

Distr.: General  
11 February 2014  
Arabic  
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ٧٦ من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار

مذكرة شفوية مؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١٤ موجهة إلى الأمين العام من  
البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

تقدمي البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام وتتشرف بأن تحيل طيه المذكرة الدبلوماسية المؤرخة ٥ شباط/فبراير ٢٠١٤ الموجهة من وزيرة العلاقات الخارجية، ماريا أنخيلا هولغين كوييار، إلى الأمين العام للأمم المتحدة، التي تدلي فيها حكومة كولومبيا ببيان بشأن رسالة جمهورية نيكاراغوا المؤرخة ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً للأحكام والشروط المبينة في المذكرة (انظر المرفق).

وفي هذا الصدد، ترحو البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة ممتنة تعميم هذه المذكرة على جميع أعضاء الأمم المتحدة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٧٦ من جدول الأعمال، بما فيها الدول الأطراف في لجنة الأمم المتحدة لقانون البحار، وإحالتها إلى لجنة حدود الجرف القاري.



الرجاء إعادة استعمال الورق

180214 180214 14-23239 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١٤ الموجهة إلى الأمين العام  
من البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية]

٥ شباط/فبراير ٢٠١٤

يسرني أن أحاطبكم لأشير إلى الرسالة التي بعثت بها جمهورية نيكاراغوا في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بخصوص مذكرتنا المؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، التي أعربنا فيها عن قلقنا بخصوص الوثيقة التي أعدتها نيكاراغوا بعنوان ”طلب موجه إلى لجنة حدود الجرف القاري عملاً بالفقرة ٨ من المادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ - الجزء الأول: موجز تنفيذي“، وقدمتها في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ ونشرت في موقع اللجنة على شبكة الإنترنت. وبالإشارة إلى ما سبق ذكره، نود أن نكرر قلقنا بشأن عدة مسائل.

فطلب نيكاراغوا يشير إلى المناطق البحرية المغمورة في البحر الكاريبي التي تعود إلى كولومبيا بموجب القانون الدولي. وترفض جمهورية كولومبيا طلب نيكاراغوا هذا الذي تدعي فيه أن لها حقوقاً في قاع وباطن أرض المناطق البحرية المغمورة المتصلة بالجرف الكولومبية في البحر الكاريبي وكذلك الإقليم القاري لكولومبيا. كما تجدر الإشارة إلى أن طلب نيكاراغوا يتجاهل المسائل المتعلقة بترسيم الحدود مع كولومبيا التي تم حلها بالفعل.

وعلاوة على ذلك، فإننا نؤكد من جديد أن جمهورية كولومبيا ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. لذلك، فإن طلب نيكاراغوا ليس ملزماً لكولومبيا ولا يؤثر في حقوق كولومبيا على جرفها القاري. وتود كولومبيا أن تؤكد من جديد أنها لم توافق على هذا الإجراء.

وبناء على ما تقدم، تؤكد جمهورية كولومبيا من جديد الأحكام المبيّنة في مذكرتيها المؤرختين ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ الموجهتين إليكم، وهي على يقين بأن لجنة حدود الجرف القاري ستمتنع عن النظر في طلب نيكاراغوا المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وترجو حكومة جمهورية كولومبيا تعميم هذه المذكرة على جميع أعضاء الأمم المتحدة، بما في ذلك الدول الأطراف في الاتفاقية المذكورة أعلاه، وإحالتها إلى لجنة حدود الجرف القاري.

(توقيع) ماريا أنخيل هوليغين كويبار

وزيرة العلاقات الخارجية